

هدايا الزواج عند سكان بلاد الرافدين

د. أحلام سعد الله الطالب^(*)

لكل مجتمع عاداته وتقاليدته الخاصة به وهدايا الزواج هي إحدى التقاليد التي شاعت عند المجتمع العراقي القديم، وقد أكدت عليها القوانين العراقية القديمة في العديد من موادها وألزمت الأطراف ذات العلاقة بالالتزام بالأحكام الخاصة بها واحترامها. وكانت بصورة عامة تحرر على رقيم مختوم ومشهد عليه بشهود ليكسبها الصفة الشرعية أولاً ومن ثم يضمن حق المستفيد منها. وبقيت هدايا الزواج بما تحمله من عادات وتقاليد إلى يومنا هذا تحمل نفحة من نفحات الماضي لا سيما عند الأوساط الشعبية والتي عادة ما تحافظ على تراثها وتتناقله بين الأجيال، كونها أقل نسبية استجابة للتطور الحضاري، في الوقت الذي تكون فيه الأوساط المتحضرة أكثر استجابة لذلك التطور بتأثيراته الخارجية، مما جعلها أقل تمسكاً بالعادات والتقاليد المتوارثة الخاصة بالمجتمع ومنها هدايا الزواج موضوع حديثنا، والملاحظ من خلال النصوص القانونية، أن هدايا الزواج تخص المرأة فقط، في حين لم يوجد بين أيدينا نص قانوني يشير إلى هدية تخص الزوج فيما عدا ما ورد من إشارة في إحدى الأساطير الدينية التي تتعلق بزواج الآلهة عشتار من الإله تموز (اخبر أبي لكي يقدم لك الهدايا)⁽¹⁾ ومن المحتمل أن ما ورد من

(*) أستاذ مساعد - قسم الآثار - كلية الآداب / جامعة الموصل

(1) للمزيد عن زواج الآلهة عشتار من الإله تموز ينظر: علي. فاضل عبدالواحد، الأعياد والاحتفالات في:

حضارة العراق، 1985، ج1، ص 207-230.

قصص وأساطير دينية ما هو إلا انعكاس لواقع المجتمع العراقي القديم.

تطرقنا في البحث إلى هدايا الخطوبة والزواج وأشرنا إلى الجهة التي تقدم لها الهدية ومن هو المسؤول عن تقديمها؟ ومتى تقدم؟ وهنا لم نتمكن من تحديد اليوم أو المناسبة التي تقدم فيها الهدايا، حيث لم ترد الإشارة إليها من خلال النصوص ذات العلاقة، ومن المحتمل ان أيام الاحتفال بأعياد السنة الجديدة ومراسيم الزواج المقدس هي المفضلة عند العراقيين القدماء للخطبة والزواج وتقديم الهدايا. وبحثنا أيضا في موضوع مقدار الهدايا والتي عكست لنا قيمتها مدى التفاوت الطبقي بين أبناء المجتمع، وأخيرا لمن تورث الهدايا؟ وهذه الفقرة بالذات تخضع لأحكام وقواعد قانونية والتي أكدت عليها القوانين العراقية القديمة حرصا وحفاظا على حقوق الجهة المستفيدة منها.

هدايا الخطوبة

تبدأ مراسيم الزواج في المجتمع العراقي القديم كما هو في مجتمعنا الحاضر بالخطبة ويتقدم الخاطب أو من ينوب عنه بهدايا الخطوبة للفتاة التي وقع الاختيار عليها. والخطوبة كانت تخضع لأحكام القانون التي تلزم طرفي العقد من جانب الفتى والفتاة باحترام الاتفاق الذي وقع بينهما كما يبدو ذلك واضحا من نصوص المواد (159،160) من قانون حمورابي فكان على والد الفتاة مثلا إذا تراجع في خطبة ابنته ان يدفع ضعف كل شيء كان قد جلبه إليه

الخطيب⁽²⁾. وليس ثمة إشارة في نصوص القوانين والعقود المحررة إلى خطبة تمت بين فتى وفتاة دون علم ذويهما، والخطوبة فيما يبدو كانت لا تتم إلا بموافقة والدي الفتاة⁽³⁾. وبعد ان يتم الاتفاق بين ولي أمر الفتى والفتاة يقوم والد الفتى بتسليم هدية الخطوبة والتي تسمى عند البابليين biblum وعند الآشوريين zubullû. وعندما يتسلم والد الفتاة الهدية والمهر من والد الفتى، يكون الزواج في هذه الحالة قد تم بصورة مبدئية حيث يطلق على العروس تسمية (اشت اويلم - aššatawilim) أي: (زوجة رجل) وبالإمكان أن تبقى العروس في دار أبيها حتى تكتمل إجراءات الزواج بصورة نهائية⁽⁴⁾. ويبدو ان الاتفاق على الخطبة وتقديم الهدايا بين والدي الفتى والفتاة كان يتم شفويا دون الحاجة إلى تثبيت ذلك في عقد مكتوب كما هو الحال في وقتنا الحاضر والدليل على ذلك انه لم يتم العثور على وثيقة خاصة بعقد خطوبة⁽⁵⁾. وكان من المعتاد أيضا ان الفتى يتقدم لخطبة الفتاة من أبيها ويقدم هدية الخطوبة بنفسه فيما إذا كانت حالته المادية جيدة ومستقل عن والده اقتصاديا. إلا أن القوانين الآشورية تنص على ان والد الفتى فقط هو من يقدم

(2) ينظر المواد (12 قانون اورنمو)، (29 قانون لبت عشتار)، (26 قانون اشنونا)، (160 قانون حمورابي) (43 القوانين الآشورية الوسيطة) وحول ترجمة المواد. ينظر: رشيد. فوزي، الشرائع العراقية القديمة، بغداد، 1979.

(3) يبدو ذلك واضحا من تدخل أهل الفتى والفتاة في الخطبة، في ذلك تنظر: المواد (155، 156، 16) من قانون حمورابي، كذلك ينظر: الراوي. فاروق، الأوضاع الاجتماعية في: موسوعة الموصل الحضارية، 1991، ج1، ص268.

(4) BL, vol, I, P. 249، كذلك ينظر: عقراوي. ثلمستيان، المرأة ودورها ومكانتها في حضارة وادي الرافدين، بغداد، 1978، ص60.

(5) سليمان. عامر، القانون في العراق القديم، موصل، 1977، ص257.

هدية الخطوبة ويطلق عليها في هذه الحالة تسمية *zubullû* (6) كما ورد ذكرها. والملاحظ أن هدايا الخطوبة لم يرد ذكرها في القوانين العراقية القديمة بعد إكمال مراسيم الزواج، مما يعتقد أنها كانت تخصص للولائم والاحتفالات بمناسبة الزواج، كما يمكن الاستنتاج بأن جميع تكاليف الزواج كانت بعهدة الزوج أو والده وتوضح القوانين الآشورية طبيعة هذه الهدايا (7) وغالبا كانت تشمل الذهب والفضة والرصاص والأحجار الكريمة والمواد الصالحة للأكل مثل الذرة والخراف وغيرها والتي يتم تقديمها لسد احتياجات وليمة الزواج خلال مراحل الإعداد للزواج بصورة نهائية (8). ويبدو من مضمون المواد الآشورية (9) أيضا أن الزوجة كانت تلبس الحلي التي يقدمها لها زوجها حتى بعد وفاته، وفي حالة الطلاق، كان بإمكان الزوج أن يسترجع الحلي التي أهداها إلى زوجته في فترة الخطوبة دون قيد أو شرط (10).

الترخاتم *Terhatu(m)*

مصطلح الترخاتم *Terhatu(m)* يعني في اللغة الاكديّة: مهر الزوجة (11) ويقابله في المصطلح العامي في وقتنا الحاضر

(6)BL, OP. Cit, P. 250.

(7) الهاشمي. رضا جواد، نظام العائلة في العهد البابلي القديم، بغداد، 1971، ص76.

(8) BL, OP. Cit, P. 250 . وفيما يتعلق بالنص الذي يتضمن الخروف كهدية ينظر: ال عبيد. ايمان جميل، نصوص مسمارية من العصر البابلي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة بغداد، 1983، ص 226.

(9) تنظر المواد (25 ، 26) من القوانين الاشورية الوسيطة / اللوح الأول.

(10) تنظر المادة (38) من القوانين الاشورية الوسيطة، كذلك ينظر: عقراوي، المصدر السابق، ص61.

(11) سليمان. عامر، وآخرون، المعجم الاكدي، بغداد 1999، ص162.

(النقدية)⁽¹²⁾ والمهر ليس كما فهمه البعض من الباحثين على انه ثمن الفتاة أو عربون يدفع لوالدها لضمان الزواج منها⁽¹³⁾ بل هو مقدار من المال نقود على الأغلب أو مواد عينية يقدمها الفتى أو والده إلى والد الفتاة بعد إكمال المفاوضات وكتابة العقد من أجل تأمين وضمان الزواج بقصد تحقيق هدف الإنجاب والتناسل ويسجل في عقد الزواج كشرط جوهري لشرعية العقد باستثناء ما جاء في المادة (39) من قانون حمورابي⁽¹⁴⁾ وقد ذكر في أحد عقود الزواج فقرة تخص الترخايم بالصيغة الآتية:

GĪN KÙ. BABBAR ter-ha-as-sa PN a-ba-ša-mahi-ir

الترجمة استلم فلان (×) أبوها شيقلاً فضة مهر الزواج⁽¹⁵⁾. ويطلق على العروس كما ذكرنا زوجة الرجل حتى ولو عاشت في بيت أبيها فترة طويلة وعلى العريس سيد الزوجة *bêlaššatim* أما مصطلح – كلاتم *Kallâtum* الذي ورد ذكره في مواد قانون حمورابي فهو يعني العروس و(الكنة زوجة الابن معا) والتي يتوجب عليها ان تقيم في دار حميها أبي الزوج⁽¹⁶⁾. ومن الصعب ان نعد المهر هدية كما أشار إلى ذلك البعض من الباحثين، طالما يعد شرطاً أساساً في تسجيل

(12) ورد ذكر النقدية في اللغة السومرية بصيغة *nig-de-a* وهي تقابل هدية الخطوبة عند البابليين في ذلك. ينظر عقراوي، المصدر السابق، ص 60 ومن المحتمل جدا أن أصل اشتقاق مصطلح النقدية من اللغة السومرية.

(13) Dalley. S., Old Babylonian Dowries, Iraq, vol. 62 (1980, PP. 53ff.

(14) الهاشمي، المصدر السابق، ص 70.

(15) أمين. عبدالنافع أمين، صيغ العقود البابلية في النصوص السامرية، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، 2001، ص 138.

(16) BL, OP. Cit, P. 249 ، كذلك ينظر عقراوي المصدر السابق ص 61.

العقد وانه كان يسلم إلى ذوي الفتاة في مرحلة ما قبل الزواج أي: في فترة الخطوبة، فضلا عن ذلك فإن من خلال قراءتنا للنصوص المتعلقة بالهدايا نجد أن مقدار البعض من هذه الهدايا كبير جدا يتضمن أموال منقولة وغير منقولة بينما المهر وقياسا بهذا النوع من الهدايا يتراوح ما بين شيقل⁽¹⁷⁾ واحد من الفضة إلى 40 شيقلاً هذا على سبيل المثال في زمن سلالة بابل الأولى وقد يصل إلى 120 شيقلاً كما ورد في أحد العقود⁽¹⁸⁾ ونشير أيضا إلى ان الفتاة كان لا يحق لها ان تستلم المهر بنفسها حتى في حالة وفاة والدها فقد ينوب عنها أخوها أو أختها كما جاء في وثيقة تعود إلى السنة الحادية عشر من حكم الملك البابلي امي ديتانا (1683 – 1647 ق.م)⁽¹⁹⁾ كذلك ورد في معظم النصوص التي تتعلق بهدايا الشيركتم التي سوف نشير إليها فيما بعد، ان المهر كان يعاد ثانية إلى الزوج أو والده وان والد الفتاة كان يربطه في حافة ثوب ابنته عندما تدخل بيت زوجها⁽²⁰⁾ كما ورد في ترجمة النص الآتي:

(17) الشيقل GIN وهي وحدة الوزن الثالثة وتعادل 60/1 جزء من المانا MA.NA أو ما يعادل (3,8 غم) وفق الأوزان الحالية ويعود استخدام وحدة الشيقل إلى العصر السومري إذ ورد بصيغة GIN وتقابلها باللغة الاكدية المفردة Siqlu ويمكن تقربها إلى اللغة العربية بلفظة ثقل ومنها اشتق الاسم مثقال وهي وحدة وزن لا تزال تستخدم لدى الصاغة إلى يومنا هذا. في ذلك ينظر: الدليمي مؤيد محمد، الأوزان في العراق القديم في ضوء الكتابات المسمارية المنشورة وغير المنشورة، رسالة ماجستير غير منشورة جامعة الموصل كلية الآداب، 2001، ص47.

(18) الهاشمي، المصدر السابق، ص70 كذلك ينظر، باقر. طه، مقدمة في تاريخ الحضارات القديمة، بغداد، 1973، ص408.

(19) BL, OP. Cit, P.250.

(20) Dalley, OP. Cit, P. 61.

" تسلم شخص عشرة شقيقات من الفضة مهر وقام بتقبيل (؟) ثم قام بربطهما في حافة ثوب ابنته وسوف يتم إعادتها إلى شخص ثانٍ فيما بعد" (21) وان إعادة المهر إلى الزوج في هذا النص هو تأكيد لما جاء في المادة (164) من قانون حمورابي. وقد يعاد المهر مع قيمة إلى العريس عندما يرفض والد عروسه وبصورة غير شرعية إكمال الزواج ولكن الدفع في هذه الحالة لا يكون بمجرد إعادة الترخا تم بل دفع الأضرار التي تنجم عن تخلف والد العروس وإهماله في الدفع (22). والأمر نفسه ينطبق على العريس الذي يعدل عن إتمام الزواج فالمادة (159) من قانون حمورابي تلزمه بالتنازل عن المهر لعدم تمسكه بوعده. والأسباب التي أدت إلى ظهور هذا النوع من التعامل المادي في الزواج فهي على الأرجح أسباب اجتماعية ظهرت مع ازدياد عدد النفوس وتوسع الدويلات واصبح الرجل مضطراً في كثير من الأحيان إلى الزواج من امرأة بعيدة عن منطقته مما جعل الآباء يطالبون الأزواج بدفع كمية من المال حال وقوع الاتفاق وذلك لضمان حقوق الزوجة فيما إذا تركها زوجها ولم يعد (23).

هدايا الشركم Šeriktum

يطلق على الهدية التي تجلبها الزوجة من بيت أبيها مصطلح شيركتم Šerktum باللغة الاكدية (24) أي: البائنة في مفهومنا الحالي، وهذه الهدية وفق ما

(21) Ibid, P. 61.

(22) ينظر: المواد (160 ، 161) من قانون حمورابي، كذلك ينظر: BL, OP. Cit, P. 257 .

(23) عقراوي، المصدر السابق، ص95.

(24) BL, OP. Cit, P. 271

جاء في بعض المواد من قانون حمورابي⁽²⁵⁾، حصة الفتاة من أملاك أبيها تأخذها على شكل هدية تقدم إليها عند الزواج وتسجل بعقد رسمي لكي لا يجوز لأحد أن يطالبها بها من بعده⁽²⁶⁾. أما في القوانين البابلية الحديثة فإن مصطلح الشيركتم يعني حصة الزوجة من ممتلكات زوجها⁽²⁷⁾. ويطلق على هذه الهدية في مواضع أخرى من العصر نفسه تسمية: هبة شرعية *nudunnûm* يعينها الأب لابنته وتسجل على رقيم مختوم⁽²⁸⁾ وفي قانون حمورابي لا تقدم هدايا الشيركتم في الزواج فقط دائماً تقدم إلى الابنة عندما تصبح كاهنة، وفي معظم الحالات يكون لدى المرأة الحق في الاستفادة من هديتها مدى الحياة، حيث تنقل بعد موتها إلى أولادها وإذا لم يكن لديها أولاد فإنها تعود إلى بيت أبيها⁽²⁹⁾. وإذا ما تطلقت الزوجة بسبب عدم الإنجاب فإنها تأخذ الشيركتم الخاص بها. وقد يتولى الزوج خلال فترة الزواج مسؤولية إدارته وتنظيمه إذ يقال "بأنه سيقوم باستبداله أو أنه سيجعله أفضل بالنسبة لها"، أما إذا توفي الزوج فإن هديتها تعود إليها حتى إذا تزوجت

(25) تنظر المواد (178، 180، 183) من قانون حمورابي.

(26) سليمان. عامر، علي. فاضل عبدالواحد، عادات وتقاليد الشعوب القديمة، موصل، 1979، ص70.

ويعتقد البعض من الباحثين ان هدايا الشيركتم تقدم بعد إتمام الزواج وذلك لعدم ذكرها في المواد

(159-161) من قانون حمورابي في ذلك ينظر: عقراوي، المصدر السابق، ص97.

(27) ينظر المواد (12، 13) من قوانين العصر البابلي الحديث. كذلك ينظر: عقراوي، المصدر السابق،

ص97. ونود الإشارة إلى ان حقوق الأنث كانت تقطع مقدماً قبل تقسيم الإرث كهدية مقدمة عند زواجهن

من الأموال المنقولة كي لا تنتقل الملكية العقارية إلى عائلة ثانية وإنما تبقى في حوزتها بيد الذكور من

صلب الأب المتوفى. في ذلك ينظر: سعيد. صفوان سامي، ملكية الأراضي في العصور الاشورية، رسالة

ماجستير غير منشورة، جامعة الموصل، 2001، ص51.

(28) ينظر المواد (8، 9، 10) من قوانين العصر البابلي الحديث كذلك ينظر BL, OP. Cit, P. 272.

(29) تنظر المواد (163، 164) من قانون حمورابي.

مرة ثانية⁽³⁰⁾ ومن الجدير بالذكر ان المادة (141) من قانون حمورابي لا تحدد من سيحصل على الشيركتم العائد للزوجة إذا تطلقت أو كانت تعيش في حالة من العبودية في دار زوجها لسوء سلوكها وانها بذلك لا تحصل على مال الطلاق من زوجها. وعدم ذكر الشيركتم في هذه المادة بوصفه هدية الزوجة من أهلها⁽³¹⁾ وهناك هدية أخرى مماثلة للشيركتم ورد ذكرها في القوانين الآشورية بصيغة شركتو Širktu حيث تنتقل هذه الهدية إلى أولاد الزوجة أيضا⁽³²⁾ ويمكن القول من خلال ما ورد في بعض النصوص ذات العلاقة بأن الشيركتم يشتمل على قطعة من الأرض والتي تكون بمعزل عن الملكية الأبوية، ان مثل هذه الهدية تكون بمثابة مقدمة من حصة الابنة في تلك الملكية (التركة). ويطلق على الأرض والأموال المنقولة التي يقدمها الوالدان كشيركتم إلى ابنتهما تسمية حصتها Zittum من الإرث في اثنين من الوثائق التي يعود تاريخها إلى تلك الفترة⁽³³⁾.

هدايا النودونم nudunnûm

النودونم nudunnûm مصطلح أكدي يعني: الهبة أو المنحة⁽³⁴⁾، وقد ورد ذكرها في عدد من المواد القانونية⁽³⁵⁾ والهبة عبارة عن أموال منقولة وغيرها

(30) BL, OP. Cit., P. 271- 272.

(31) تنظر المواد (141، 143) من قانون حمورابي. كذلك ينظر: BL. OP. Cit. P. 272 .

(32)BL, PP. 272-273.

(33)Ibid, P. 272.

(34)Ibid. P. 265

(35) تنظر المواد (171، 172، 173، 174) من قانون حمورابي، والمادة (29) من القوانين الآشورية الوسيطة / اللوح الأول، والمادة (12) من القوانين البابلية الحديثة.

منقولة يهبها الزوج لزوجته في حياته ويوثق ذلك برقيم مختوم⁽³⁶⁾ لتأخذ بذلك الصيغة القانونية ولا يحق لأحد من اخوته أو أبنائه من بعد ذلك ان يسترجع منها ما عينه لها زوجها⁽³⁷⁾. ويتطابق في كثير من الأحيان مفهوم الهبة التي يقدمها الزوج إلى زوجته مع مفهوم الشيركتم كهدية يقدمها الوالدان إلى ابنتهما العروس والتي سبق ذكرها. وجاء في قانون حمورابي⁽³⁸⁾، بأن الزوجة تأخذ عند وفاة زوجها الهبة العائدة لها مما يشير إلى أن هذه الهدية تعد من ممتلكات الزوج أو أنها في حوزته بأي شكل من الأشكال طالما هو على قيد الحياة، وعند وفاة الزوجة تنقل هديتها إلى أبنائها. أما إذا تركت الزوجة بيت زوجها المتوفي لتتزوج مرة ثانية على سبيل المثال فإنه يتوجب عليها ان تتنازل عن هديتها (الهبة) لصالح أولادها⁽³⁹⁾. وقد أعطى المشرع الحق للزوجة في ان تستغل بعد وفاة زوجها ما وهب لها، ولكن إذا أرادت الأرملة ان تتزوج ثانية كان عليها أن تعيد هبتها إلى أولادها ان وجدوا أو إلى بقية ورثة الزوج ان لم يكن له أولاد. كان ذلك في العصر البابلي القديم. أما في العصر البابلي الحديث، فقد كان للأرملة الحق في أن تحتفظ بالهبة التي منحها لها زوجها كما كانت تحتفظ بالهبة التي منحها والدها، وكان باستطاعتها أن تأخذها جميعا فيما إذا أرادت أن تتزوج ثانية. وعند وفاتها يتقاسم أولادها من الزوجين حقها من بيت أبيها، أما هبتها من زوجها الأول فتعود على أكثر احتمال إلى أطفالها منه⁽⁴⁰⁾، وفي القوانين الآشورية كان للزوج الآشوري الذي منح هبة

(36) الهاشمي، المصدر السابق، ص78.

(37) عقراوي، المصدر السابق، ص100.

(38) تنظر المادة (170) من قانون حمورابي.

(39) تنظر المادة (172) من قانون حمورابي، كذلك ينظر: BL, P. 295 .

(40) عقراوي، المصدر السابق، ص101.

لزوجته التي لا تزال تعيش في بيت والدها الحق في استرجاعها متى ما يشاء. كما كان قبول الزوجة الهبة من زوجها يجعلها مسؤولة عن ديون زوجها خاصة إذا كانت لا تزال تقيم في بيت أبيها⁽⁴¹⁾. وان إعطاء هذه الهدية أو الهبة في القوانين الآشورية يعد بمثابة الدليل على إثبات الزواج مما يدل على تغيير مفهومها عن الفترات السابقة⁽⁴²⁾. والملاحظ أنه لا يوجد ثمة إشارة للهبة في المواد التي تتناول موضوع الطلاق⁽⁴³⁾. وتفسير ذلك أن المرأة لا تكون مؤهلة قانوناً لامتلاكها إلا بعد موت زوجها، وبالتالي فإنها لا تملك الحق في الحصول عليها إذا ما وقع الطلاق بينها وبين زوجها، فهو لا يزال على قيد الحياة، والغرض من ذلك هو إيجاد مصدر يؤمن إعالة الأرملة طالما بقيت في بيت زوجها، ويتوجب على الأرملة أن تتنازل عن الهدية إذا ما غادرت بيت زوجها ربما من أجل أن تتزوج ثانية. ومن الصعب فهم المنفعة التي يمكن أن تعود للزوجة خلال الفترة التي يكون فيها زوجها على قيد الحياة، ومن المحتمل أن القانون آنذاك كان ينظر إليها على أنها جزء من ملكية الزوج وأن للزوجة الحق في الانتفاع منها مستقبلاً بشكل مشروط. ولكن بما أن النساء من العبيد كن في أغلب الأحيان مشمولين بهذه الهدية فإن الزوجة على هذا الأساس تمتلك حقاً فعلياً في استخدامها والانتفاع منها والتحكم بها فضلاً عن الممتلكات المنقولة الأخرى كالأثاث المنزلي والثياب وغيرها، وبما أن هذه الممتلكات كانت قد خصصت للزوجة بعد موت زوجها فإنها تعد بذلك المالك الفعلي لها على الرغم من أنها تعد ملكاً غير شرعي، ويبدو أن أي امرأة كانت تغادر بيت

(41) قاشا. سهيل، المرأة في شريعة حمورابي، موصل، 1986، ص 84. كذلك ينظر: عقراوي، المصدر السابق، ص 101.

(42) الهاشمي، المصدر السابق، ص 80.

(43) تنظر المواد (137-143) من قانون حمورابي.

زوجها سواء كان ذلك بالطلاق أو بمحض إرادتها، تخسر الهبة العائدة لها. أما إذا توفيت الزوجة أو قتلت خلال فترة الزواج فإن الأبناء لا يكون لديهم أي حق قانوني في وراثتها عن طريق أمهم ولكنهم سيتقاسمونها فيما بينهم بوصفها جزءاً من تركة والدهم عند وفاته. والزوج الذي يقدم هدايا النودونم إلى زوجته إنما يفعل ذلك فقط لحياتها أو لفترة ترميها وهو لا يستطيع ان يحرم أولاده في تقسيم هذه الهدية والتي هي من حقهم الشرعي دون الاستناد إلى الرقيم الخاص بها هذا إلى جانب ممتلكاته كلها⁽⁴⁴⁾. ومن الجدير بالذكر ان الهبة لا تعطى فقط إلى المرأة العادية وإنما إلى الكاهنات أيضاً فقد ورد في أحد الوثائق ان الزوجة التي قدمت لها الهبة كانت شكيتم ⁽⁴⁵⁾sugetum.

مقدار الهدايا

بالتأكيد ان مقدار الهدايا بصورة عامة يتوقف على القدرة المالية لعائلة الزوج أو الزوجة وعلى حالتها الاجتماعية. وسوف نناقش في هذا الموضوع عدداً من النصوص التي تتحدث عن مقدار هدايا الزواج ومعظمها في فترة العصر البابلي القديم فضلاً عن نصوص أخرى ذات العلاقة، ويمكننا من خلال هذه النصوص ان نعرف على وجه التحديد الممتلكات التي تخص المرأة في تلك الحقبة القديمة، وتشير هذه النصوص أيضاً إلى بعض النشاطات والاهتمامات المتنوعة التي كانت تشغل النساء اللاتي كن بصورة عامة من عائلات ثرية. وتحمل بعض

(44) BL, PP. 267ff.

(45) Ibid, P. 262.

من الممتلكات الشخصية إشارات تدل على شخصية هؤلاء النسوة⁽⁴⁶⁾. وان الحاجيات التي تتضمنها الهدية التي تقدم للعروس في فترة قبل الزواج وبعده، قد نجد بعض منها في هدايا مجتمعنا الحديث، فقد تكون الهدية مقدار من المال أو مواد عينية. وبما أن المعادن الثمينة كالذهب والفضة كانت مستوردة وتدفع عليها ضريبة فلا بد أن استخدامها كان محدوداً⁽⁴⁷⁾ وهذا ما توضحه النصوص ذات العلاقة بالمهر⁽⁴⁸⁾ على سبيل المثال بأن مقداره في معظمها والخاص بالعوائل المتوسطة الحال لا يتجاوز 10 شقيقات فضة، وقد يصل إلى 120 شيقلاً فضة كما ذكرنا إذا كانت العائلة غنية. أما بالنسبة للزواج الملكي فقد ورد في رسائل ماري⁽⁴⁹⁾ تفاصيل عن مراسيم زواج يسمح ادن ابن شمسي ادن الأول (1814-1782 ق.م) من ابنة ملك قطنا Qatna وقد بلغ مقدار الترخاتم خمسة طالنت من الفضة⁽⁵⁰⁾، أي ما يعادل 150 كغم⁽⁵¹⁾ ولم يتم العثور لحد الآن على مهر مقدر قيمته بالذهب، في حين ورد في نصوص عديدة تتعلق بهدايا الشيركتم عن حلي ذهنية تقدر قيمتها 10 شقيقات من الذهب⁽⁵²⁾.

(46) Dalley, OP. Cit, P. 54.

(47) اوبنهايم. ليو. بلاد ما بين النهرين، لندن، 1964، ترجمة: سعدي فيضي، 1981، ص 107.

(48) حول النصوص ذات العلاقة بالمهر ينظر Dalley, OP. Cit, PP. 56ff .

(49) ينظر الأجزاء 46-77 من الأرشيف الملكي لماري (ARM).

(50) الطالنت مفردة أجنبية دخيلة على اللغة العربية، ومن أكثر النسب شيوعاً لوزن الطالنت إلى المانا كانت على الأرجح تساوي 60/1، وكان الطالنت وحدة مهمة من وحدات الوزن لدى الشعوب الإغريقية والذي يساوي (60مانا) إغريقية وبذلك يعادل وزنه 25/800 كغم. في ذلك ينظر: الدليمي، المصدر السابق، ص 23.

(51) Dalley, OP. Cit, P. 55.

(52) Ibid, P. 54 وحول الوثائق ذات العلاقة بهدايا الزواج بين العوائل المهمة ينظر:

ذكرنا أن هدايا الخطوبة كانت تشمل الذهب والفضة والرصاص والاحجار النفيسة والمواد الصالحة للأكل مثل الذرة والخراف وغيرها، وقد ساعدتنا هذه الإشارة إلى معرفة طبيعة هذه الهدايا وما تتضمنه من تكاليف الاحتفالات والولائم إلى جانب الحلبي والنقود التي تسلم للعروس بهذه المناسبة وتكون ابسط أشكالها خاتماً ذهبياً تلبسه بيدها ليشير إلى كونها مخطوبة لرجل⁽⁵³⁾. ومن الحلبي المهمة التي كانت العروس تزين بها في فترة الخطوبة وما بعدها، الحجل فقد ورد ذكره في نصوص من العصر البابلي القديم، فكان زنته في أحدها 4 شقيقات من الفضة كسوار تزين به العروس ساقها⁽⁵⁴⁾. وهذا النوع من الهدايا كانت تجلبها البنت من بيت أبيها كما جاء في العديد من النصوص ذات العلاقة بهدايا الشيركتم. وفيما يتعلق بهذه الهدايا فانه على ما يبدو أن الوالدين كانا يقدمان الأرض أو السلع أو كليهما كشيركتم إلى ابنتهما⁽⁵⁵⁾ كحصة من تركة أبيها أو جزء منها كما ذكرنا. ومن خلال هذه الهدايا يمكن ان نحدد حجم الثروة التي تمتلكها العائلة الثرية والتي يمكن ان نحكم عليها من خلال نص واحد فقط، وعلى الرغم من ان الغرض الأساس من هدايا الشيركتم هو إيجاد احتياجات المرأة المتزوجة وطلباتها. إلا ان أيا من هذه

Grayson. A. K. The Childless Wife in Assyria and The Stories of Geresis, Orientalia, Vol. 44 (1975), PP. 485-486.

(53) الهاشمي، المصدر السابق، ص 77.

(54) الحجل يعد في الماضي والحاضر من عصرنا الحديث من الهدايا الثمينة التي تقدم للعروس ويكون عادة من الذهب ويستحسن ان يكون ثقيل الوزن تلبسه العروس بعد النيشان لا سيما في الأوساط الشعبية في ذلك ينظر: الديوجي. سعيد، عادات وتقاليد الزواج في الموصل، موصل، 1975، ص 23 كذلك ينظر: حمود حسين ظاهر، مكانة الأولاد في المجتمع العراقي القديم، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الموصل، 1991، ص 151.

(55) تنظر المواد (138، 149، 178) من قانون حمورابي.

الهدايا لا تحتوي على بعض الحاجيات الضرورية كالسكاكين والتي ربما كانت تعدّ من ممتلكات الرجال فقط وكذلك المرأة التي يقدمها الزوج إلى زوجته قبل الزواج أو عنده وينطبق الأمر نفسه على مستحضرات التجميل وكذلك المنخل والذي رغم أهميته لم يدرج ضمن الهدايا، أما لكونه من المواد غير المعمرة أو لرخص ثمنه. وبالنسبة للمغازل فهي لم تكن شائعة آنذاك ولم تجلب ضمن الهدايا عند جميع النساء⁽⁵⁶⁾. ويمكننا التعرف بشكل أكثر تفصيلاً على مقدار هدايا الشيركتم من خلال نصوص موثقة من العصر البابلي القديم، منها ان أبا أعطى ابنته عند زواجها اثنين من الإماء وستة شيقلات من الذهب كزينة تضعها على أذنيها وشيقل واحد من الذهب تزين بها مقدمة أنفها⁽⁵⁷⁾ (خزامة) وأربعة شيقلات من الفضة كسوار تزين بها ساعديها وأربعة خلاخيل زنتها أربعة شيقلات من الفضة كسوار تزين به ساقها وعشرة فساتين وعشرين قبة رأس وغطاء واحد ومعطفين وحقية جلدية وثور وبقرة عمرها 2-3 سنوات وثلاثون رأساً من الغنم وعشرون منا من الصفوف وسرير وخمسة مقاعد وعدد من الأوعية وملاعق خشبية⁽⁵⁸⁾ وجاء في نص آخر يؤكد ثراء العائلة أيضاً من خلال مقدار الهدية والتي بلغت قيمتها منا واحداً من الفضة على شكل عملة متداولة، خاتم واحد، وخمسة شيقلات من الذهب على شكل أقراط، خاتم من الفضة يزن شيقلاً واحداً، 180 لتر من الدقيق، وستة من الإماء إحداهن مرضعة فضلاً عن الملابس المزركشة والصناديق الخشبية، وأربعون غطاء للرأس وغطاءان للقبر وأدوات خياطة،

(56) Dalley, OP. Cit, PP. 55-56.

(57) حمود، المصدر السابق، ص 151.

(58) الصدر نفسه، ص 151.

وسرير ومقاعد ومناضد خشبية وغيرها⁽⁵⁹⁾. وبين أيدينا نص يتعلق بهدايا الشيركتم التي قدمها الأب لابنته والتي تعكس الوضع المعاشي للعائلة من انها متوسطة الحال بل واقل من هذا وفيما يأتي ما جاء في النص (فلانة ابنة فلان، والدها قدمها كزوجة وادخلها بيت فلان والد زوجها لتكون زوجة لابنة فلان).

[سريرين اثنين وكرسيين وطاولة واحدة وصندوقين خشبيين ومجلخة واحدة وحاوية واحدة سعتها 10 لتر وجرة واحدة فارغة.

كل هذا ما أعطاه (فلان) لابنته (فلانة) وقام بترتيب ذلك كلها كي تدخل بيت والد زوجها (فلان)]⁽⁶⁰⁾.

الملاحظ مما تقدم أن ما تجلبه العروس من بيت أبيها يتطابق في كثير منها مع ما تجلبه العروس من بيت أهلها في مجتمعنا الحديث، ومنه المنامات والصندوق الخشبي والذي كان أيام زمان يصنع من خشب الجوز⁽⁶¹⁾. كذلك كانت العروس ولا تزال عند بعض العوائل المتمكنة ماديا تزود بسرير ومنضدة وكراسي وأدوات المطبخ والأكل ولوازم الحمام والسلال

(59) Dalley, OP. Cit, P. 72. والمنا MA. NA وهي وحدة الوزن الثانية بعد الوزن GUN من حيث مقياس الوزن وتعادل 60/1 جزء من الوزن GUN أو ما يعادل 48- غم تقريبا في ذلك ينظر: الدليمي، المصدر السابق، ص30.

(60) Dalley, OP. Cit, P. 57.

(61) الديوجي، المصدر السابق، ص 25-26

وأدوات النقش والتطريز⁽⁶²⁾. ومما يلفت الانتباه في هدايا العراقيين القدماء وجود المنضدة والكراسي، مما يؤكد جانب الرقي الذي كان يعيشه العراقيين القدماء منذ أقدم العصور وحتى الآن.

وفيما يتعلق بهدايا النودونم فإن النصوص ذات العلاقة لم توضح مقدار الهدية سوى بعض الإشارة التي ورد ذكرها في المواد القانونية ومنها المادة (150) من قانون حمورابي والتي كانت عبارة عن أموال منقولة وغير منقولة كالنقود والأثاث أو المزارع والبساتين أو أي شيء آخر يهبه الزوج لزوجته في حياته ويترك لها بذلك رقيماً مختوماً كما ذكرنا.

إرث الهدايا

فيما يخص هدايا الخطوبة ذكرنا أن الزوجة في القوانين الآشورية كانت تلبس الحلي التي قدمها لها زوجها في فترة الخطوبة حتى بعد وفاته، وتشير المادة (42) من القوانين الآشورية الوسيطة بأنه إذا سكب رجل الزيت على رأس امرأة في يوم الاغتسال وجلب هدايا الزواج في ذلك اليوم فلا يجوز استرجاع الهدايا من بعد ذلك⁽⁶³⁾. وإذا كان الزوج واخوته شركاء في تركه أبيهم ولم يكن للزوجة أولاد ففي هذه الحالة يقتسم اخوة زوجها تلك الحلي وإذا توفي الزوج ولم يكن شريكاً مع

(62) المصدر نفسه، ص26، كذلك ينظر: العبيدي. أزهري، الموصل أيام زمان، موصل، 1998، ص161.

(63) حول ترجمة المادة ينظر: رشيد المصدر السابق، ص 195. ومن المحتمل ان يكون يوم الاغتسال عند الآشوريين له علاقة بالطقوس الدينية للتطهر من الذنوب وقد يكون من الأيام المقدسة لديهم.

أخوته بميراث أبيهم وليس لديه أولاد فللزوجة الحق في الاحتفاظ بحليها والاستفادة منها⁽⁶⁴⁾. وفيما يتعلق بالمهر فإن المواد (17، 18) من قانون اشنونا تعيد المال لصاحبه في مرحلة الزواج المبدئي، أما إذا دخلت المرأة بيت زوجها وبعد فترة توفيت فلا يحق للزوج ان يسترجع ما دفعه إلى بيت أهل الزوجة ولكن يمكنه الاحتفاظ بما تبقى في ذمته. وفي قانون حمورابي فإنه إذا ما تزوج رجل من امرأة ولم تنجب له أبناءً ثم توفيت بعد ذلك وكان والد العروس قد أعاد المهر إلى العريس في يوم العرس، فإن الزوج لا يطالب بأي شيء مما جلبته الزوجة من هدايا من بيت أبيها. ولكن إذا لم يكن والد الزوجة قد أعاد المهر إلى الزوج فإن للأخير الحق بأن يستقطع من هدايا أهلها مقدار المهر قبل أن يعيدها إليهم⁽⁶⁵⁾. ومن الصعب هنا أن نفهم السبب الذي يدعو الزوج الذي تموت زوجته من دون ان تلد له أولاداً إلى المطالبة بإعادة المهر إليه، ويبدو هنا ان الزوج تحمل تكاليف ونفقات إعالة امرأة فشلت في ان تؤدي الواجب الذي يترتب عليها كزوجة وأم لأولاده. لذلك كان من العدل تعويض الزوج بأي حال من الأحوال⁽⁶⁶⁾.

وفيما يخص هدايا الشيركتم فإنه كما ذكرنا تنتقل بعد وفاة الزوجة إلى أولادها وإذا لم يكن لديها أولاد فإنها تنتقل عندئذ إلى دار والدها، ويعد اللوح الأصلي الذي يتضمن الهدية ضمان يؤمن إعادة جميع المواد إلى الزوجة عند وفاة زوجها والتي كانت قد جلبتها معها عند زواجها، فإذا كانت الهدية تحتوي على

(64) عقراوي، المصدر السابق، ص 61.

(65) BL, OP. Cit, P. 257 . كذلك ينظر: عقراوي، المصدر السابق، ص 96.

(66)BL, P. 254.

سبيل المثال على حاوية نصفها مملوء بالزيت فإنها يجب أن تعاد ونصفها مملوء بالزيت أيضا حتى بعد مرور سنوات طويلة على افتراق الزوجين، ومن المحتمل أن المشرع قد وضع هذا الشرط الغريب ليمنع عائلة الأب المتوفى من تفريغ كل الآنية والجرار التي تعود للأرملة قبل مغادرتها دار زوجها، كذلك إذا كانت الزوجة قد جلبت معها ثوباً يحمل زركشة مميزة، فإنه يجب أن يحمل الزركشة نفسها أو زركشة مماثلة عندما تغادر الأرملة أو الزوجة المنفصلة البيت⁽⁶⁷⁾. وهكذا فإن هدايا الشيركتم خاصة بالزوجة، وكان هناك العديد من الإجراءات القانونية الاحترازية التي تحول دون أن تصبح هذه الهدايا جزءاً من ممتلكات الزوج أو ممتلكات أقرباءه. أما أرث هدايا النودونم فإن المادة (150) من قانون حمورابي نصت على انه بعد وفاة الزوج لا يحق لأولادها (أي الأرملة) مطالبتها بما أهداها زوجها، وتستطيع الأم بعد ذلك أن تعطى ممتلكاتها إلى ابنها الذي تحبه ولا يجوز ان تعطى إلى شخص غريب. وهذا يعني ان إدارة الملكية هذه تكون خلال فترة حياتها ولا يحق لأحد من الأولاد المطالبة بها، وبإمكانها أيضا ان تختار الابن الذي تفضله على بقية أبنائها في إدارة أملاكها من بعدها. وفي الوقت نفسه ليس بإمكان الأم أن تتنازل عن ملكيتها بعد موتها إلى الولد المفصل لديها بوصية توصي بها إليه، وملكيتها هذه هي من حق أولادها جميعا تقسم بينهم بالتساوي عند موتها أو عند زواجها مرة ثانية. وبالطريقة نفسها التي تجري فيها تقسيم هدايا النودونم في المواد (171، 172) من قانون حمورابي. صحيح أن هذه المواد تضم قوانين وأحكام إضافية متعلقة بالنودونم، منها ان الزوجة ليس لها في هذه الهبة إلا مجرد فائدة مدى الحياة وأنها قد لا تتبع أي جزء منها، إلا أن هذه الأحكام والقوانين الإضافية لا

(67) Dalley, OP. Cit, P. 54.

تحمل شيئاً يتناقض مع ما جاء في المادة (150) من القانون نفسه⁽⁶⁸⁾. وإذا ما توفيت الزوجة أو قتلت خلال فترة الزواج كما ذكرنا فإن الأبناء لا يكون لديهم أي حق قانوني في وراثتها عن طريق أمهم ولكنهم سيتقاسمونها فيما بينهم بوصفها جزءاً من تركة والدهم عند وفاته.

نخلص إلى القول ان المجتمع العراقي القديم كان مجتمعاً منظماً وعلى درجة عالية من التحضر تحكم تصرفات الأفراد في أفراسهم وأحزانهم القواعد والأحكام القانونية والتي كان عليهم الالتزام بها واحترامها. وهدايا الزواج ما هي إلا إحدى الصور التي تعكس لنا عادات وتقاليد المجتمع العراقي القديم في مراسيم الزواج والتي لا تزال آثارها، باقية كجزء مهم في مجتمعنا الحديث ماضياً وحاضراً، وقد انتقل هذا النوع من التقليد إلى مجتمعات أخرى في الشرق القديم ولا سيما البلدان المجاورة لبلاد الرافدين.

المختصرات:

BL. G. R. Driver and J. Miles, The Babylonian Laws, Oxford, 1955-6.

ARM: Archives Royales de Mari, Paris.

(68) BL, P. 268.

*Abstract**Marriage Presents for
Mesopotamia people**D. Ahlaam Sadalla Al-Talbi* (*)

The ancient Iraqi community was an organized and highly civilized to control individuals behavior, their commitment and respectfulness to canonical rules. Marriage presents are one of the aspects that reflects the ancient Iraqi habits and traditions through marriage ceremonies which its impressions are lasting till now as a part of our new community for both past and present periods. this sort of custom transferred to other ancient oriental communities especially the neighbouring countries to Mesopotamia.

In this research, we deal with engagement and marriage presents, we also point to the matter of to whom these presents should be given?, the person who is in charge of giving the present?, the time of presenting the present. In addition, we discussed the

(*) Assistant Professor College of Arts-University of Mosul.

value of the presents to show the rate of difference among community individuals and finally to whom should these presents be given as hereditary? this item is subjected to canonical rules which is emphasized by ancient Iraqi codes in order to save and protect the rights of the beneficiary. These presents were inscribed on a sealed tablets with witnesses for legality in the first place and to guarantee the beneficiary rights. this type of presents passed from generation to another and still carry the scent of the past especially among popular levels.